[194] { 92 باب } * (حد المحارب واللص وجواز دفعهما) * الايات: المائدة:... أنه من قتل نفسا " بغير نفس أو فساد في الأرض. الآية (1). وقال تعالى: إنما جزاء الذين يحاربون ا ورسوله ويسعون في الأرض فسادا " أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الاخرة عذاب عظيم (2). 1 - فس: " إنما جزاء الذين يحاربون ا ورسوله ويسعون في الأرض فسادا " " فانه حدثني أبي عن علي بن حسان، عن أبي جعفر عليه السلام قال: من حارب

---

(1) الاية في سورة المائدة: 32 هكذا: " من أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل أنه من قتل نفسا " بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا "، ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا " قال على بن ابراهيم: لفظ الاية خاص في بنى اسرائيل ومعناه جار في الناس كلهم، وقوله " ومن أحياها فكانما أحيا الناس جميعا " قال: من أنقذها من حرق أو غرق أو هدم أو سبع أو كفله حتى يستغنى أو أخرجه من فقر إلى غنى، وأفضل من ذلك ان أخرجه من ضلال إلى هدى. أقول: ولعل الوجه في قوله " من أجل ذلك " والاية بعد قصة نبأ ابني آدم، أنه قتل أحد ابنيه في أول الخلقة، ولو لم يقتل لجرى من صلبه خلق كثير مثل ما جرى من ولده الاخر فالذي قتل أخاه كأنه قتل هذا الجم الغفير من الناس. (2) المائدة: 33، وبعده " الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن ا غفور رحيم " الاية: 34.